

جمعية ركن الحوار

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (١٨٨٢)

منطقة الرياض – المملكة العربية السعودية

القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م

وتقرير المراجع المستقل

الصفحة

الفهرس

-	تقرير المراجع المستقل
١	قائمة المركز المالي
٢	قائمة الأنشطة
٣	قائمة التدفقات النقدية
١٣-٤	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

إلى السادة / أعضاء الجمعية العمومية المحترمين

جمعية ركن الحوار

الرياض – المملكة العربية السعودية

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية ركن الحوار مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية تحت رقم (١٨٨٢) والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م والإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٢١) بالقوائم المالية، بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا، أن القوائم المالية المرفقة للجمعية تعرض بعدل من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م وأدائها المالي وتدفعاتها النقدية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م، وفقاً لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية، والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، ومسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية. كما وفينا أيضاً بمتطلبات سلوك وأداب المهنة الأخرى طبقاً لتلك القواعد. ونعتقد أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

أمر آخر:

تمت مراجعة القوائم المالية لجمعية ركن الحوار للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م من قبل مراجع آخر أبدى رأياً غير معدل في تلك القوائم بتاريخ ٧ يوليو ٢٠٢١ م

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى التي تعتمد عليها الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين واللائحة المالية للجمعية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريفٍ جوهري ناتج عن غش أو خطأ. عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقييم مقدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، وعن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياته، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك.

وإن المكلفون بالحوكمة هم المسؤولون عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريفٍ جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد. إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً لمعايير المراجعة الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريفٍ جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ.

مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية: (تتمة)

وتُعدّ جوهرية، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان يمكن بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة، وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ:

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهرية في القوائم المالية سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهرية ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ، أو تزوير، أو حذف متعمد، أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية للجمعية.
 - الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
 - تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهرية يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهرية، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. وتستند إستنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
 - تقييم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ الإدارة - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

التقرير عن المتطلبات النظامية والتنظيمية الأخرى:

وفي رأينا أن القوائم المالية المرفقة لجمعية ركن الحوار تفق مع متطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية المعتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والنظام الأساسي للجمعية فيما يتعلق بإعداد وعرض القوائم المالية.

المحاسب القانوني

الرياض: ١٤٤٣هـ

الموافق: ٢٠٢٢م

سعد عبد الرحمن المطرب

ترخيص رقم (٦٠٦)

بتاريخ ١٣ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م (جميع المبالغ المذكورة بالريال السعودي)

٣١ ديسمبر م ٢٠٢٠	٣١ ديسمبر م ٢٠٢١	اوقاف	مقيدة	غير مقيدة	إيضاح
					الإيرادات والتبرعات
١٤٦,٦١٠	٢,٥٥٢,٧٦٦	-	-	٢,٥٥٢,٧٦٦	تبرعات نقدية عامة
٥١٣,٥٠٠	٦,٤٥٩,٣٦٨	-	٦,٤٥٩,٣٦٨	-	(١٢) تبرعات نقدية مقيدة
-	١,٠٦٥,٧٩٣	-	١,٠٦٥,٧٩٣	-	(١٣) تبرعات الزكاة
-	٢,٦١٣,٥٢٦	٢,٦١٣,٥٢٦	-	-	تبرعات وايرادات الاوقاف
-	٦٨,٤٦٥	-	-	٦٨,٤٦٥	تبرعات تخفيض التزام (خصم ممنوح)
					صافي الأصول المحررة من القيود
-	-	(٥٠,٠٠٠)	(٤,٦٦٥,١٧٦)	٤,٧١٥,١٧٦	إعادة تصنيف لتحقيق قيد الاستخدام
٦٦٠,١١٠	١٢,٧٥٩,٩١٨	٢,٥٦٣,٥٢٦	٢,٨٥٩,٩٨٤	٧,٣٣٦,٤٠٨	إجمالي الإيرادات والتبرعات
					المصروفات والخسائر
-	(١,٦٠٨)	-	-	(١,٦٠٨)	(١٤) مصروفات الحوكمة
(٨٤,١٦٧)	(٧٦٤,٥٥٤)	-	-	(٧٦٤,٥٥٤)	(١٥) مصروفات جمع الأموال
-	(٥٠,٠٠٠)	-	-	(٥٠,٠٠٠)	مصروفات وتوزيعات عوائد الأوقاف
-	(٣٤٨,٦٣٠)	-	-	(٣٤٨,٦٣٠)	(١٦) تكاليف تشغيلية محملة على النشاط
-	(٤,٦٦٥,١٧٦)	-	-	(٤,٦٦٥,١٧٦)	(١٧) مصروفات البرامج والأنشطة
(٦٠,٨٣٢)	(١,٠٥٠,٩٦٨)	-	-	(١,٠٥٠,٩٦٨)	(١٨) مصروفات عمومية وإدارية
-	(١,٩٨٢)	-	-	(١,٩٨٢)	(٦) استهلاك ممتلكات والآلات والمعدات
(١٤٤,٩٩٩)	(٦,٨٨٢,٩٢٠)	-	-	(٦,٨٨٢,٩٢٠)	إجمالي المصروفات والخسائر
٥١٥,١١١	٥,٨٧٦,٩٩٩	٢,٥٦٣,٥٢٦	٢,٨٥٩,٩٨٤	٤٥٣,٤٨٨	التغير في صافي الأصول من الأنشطة المستمرة
					البند الاستثنائية
-	٦,٠٠٠	-	-	٦,٠٠٠	تسويات سنوات سابقة
-	٦,٠٠٠	-	-	٦,٠٠٠	التغير من البنود الاستثنائية
٥١٥,١١١	٥,٨٨٢,٩٩٩	٢,٥٦٣,٥٢٦	٢,٨٥٩,٩٨٤	٤٥٩,٤٨٨	التغير في صافي الأصول
-	٥١٥,١١١	-	٥١٣,٥٠٠	١,٦١١	صافي الأصول بداية السنة
٥١٥,١١١	٦,٣٩٨,١١٠	٢,٥٦٣,٥٢٦	٣,٣٧٣,٤٨٤	٤٦١,٠٩٩	صافي الأصول نهاية السنة

ان الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٢١) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

رئيس مجلس الإدارة

د. عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل فريان



أ. سامي بن محمد العتيبي

المشرف المالي



أ. علي بن محمد الشهري

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	
		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
٥١٥,١١١	٥,٨٨٢,٩٩٩	التغير في صافي الأصول
-	١,٩٨٢	التعديلات لتسوية التغير في صافي الاصول
-	٧,١١٢	استهلاك ممتلكات والآلات والمعدات
		المكون من مخصص منافع الموظفين
٥١٥,١١١	٥,٨٩٢,٠٩٣	التغير في صافي الأصول بعد التعديلات
		التغيرات في الموجودات والمطلوبات المتداولة
(٧٠)	(٨٨٣,٤٠٢)	أرصدة مدينة اخرى
٧٠٢	٩٩,٧٣٣	أرصدة دائنة اخرى
١٤٤,٣٦٧	(١٤٢,٤٧١)	مصروفات مستحقة
٦٦٠,١١٠	٤,٩٦٥,٩٥٤	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
-	(١٧,٥٤٧)	أضافات ممتلكات والآلات والمعدات
-	(١٧,٥٤٧)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
٦٦٠,١١٠	٤,٩٤٨,٤٠٨	صافي التغير في النقد وما في حكمه
-	٦٦٠,١١٠	النقد وما في حكمه في بداية السنة
٦٦٠,١١٠	٥,٦٠٨,٥١٨	النقد وما في حكمه في نهاية السنة

ان الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٢١) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

رئيس مجلس الإدارة

الرئيس التنفيذي

المشرف المالي

د. عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل فريان

أ. سامي بن محمد العنبي

أ. علي بن محمد الشهري

(١) التكوين والنشاط :-

جمعية ركن الحوار - جمعية أهلية - مسجلة لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية مسجلة برقم (١٨٨٢) بتاريخ ١١ رمضان ١٤٤١هـ الموافق ٤ مايو ٢٠٢٠ م. ومركزها الرئيسي- الرياض - المملكة العربية السعودية .

وتتمثل أهداف الجمعية طبقاً لنظامها الأساسي في ما يلي :-

- الدعوة المتخصصة للفئات الاجتماعية.
- المحافظة على الفطرة بدعوة الناس إلى العقيدة الإسلامية الصحيحة وحمايتها.
- نشر العلم النافع وتبصير المسلمين بأمور دينهم عقيدة وعبادة ومعاملة وأخلاقاً.
- استخدام التقنية الحديثة في الدعوة إلى الله تعالى ونشر العلم الشرعي.

السنة المالية :

تبدأ السنة المالية في الأول من يناير من العام المالي ٢٠٢١ م وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من العام المالي ٢٠٢١ م .

(٢) أسس إعداد القوائم المالية :-

المعايير المحاسبية المطبقة

تم إعداد القوائم المالية المرفقة وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح المعتمد في المملكة العربية السعودية، والمتطلبات والإصدارات الأخرى الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ومتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم.

أسس القياس

أعدت القوائم المالية المرفقة على أساس التكلفة التاريخية وفقاً لمبدأ الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية، باستثناء ما هو منصوص عليه في السياسات المحاسبية أدناه. **(إيضاح ٣)**

العملة الوظيفية وعملة العرض

تم عرض القوائم المالية بالريال السعودي وهي العملة الوظيفية وعملة العرض للجمعية.

(٣) السياسات المحاسبية الهامة

١-٣ استخدام الاحكام والتقديرات

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية يتطلب من الإدارة أن تقوم بوضع أحكام وتقديرات وافتراسات تؤثر على تطبيق السياسات المحاسبية والمبالغ المعلنة للأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات، تركز هذه التقديرات والافتراضات المرتبطة بها على الخبرة السابقة والعديد من العوامل الأخرى التي يُعتقد أنها معقولة في ظل الظروف الراهنة، والتي تشكل نتائجها أساساً لوضع الاحكام المتعلقة بالقيمة الدفترية للأصول والخصوم التي لا تتضح بسهولة من مصادره، قد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات. تتم مراجعة التقديرات والافتراضات المرتبطة بها بصورة مستمرة، يتم الاعتراف بالتعديلات على التقديرات المحاسبية بأثر مستقبلي.

١-٣ استخدام الاحكام والتقديرات (تتمة)

فيما يلي معلومات حول الافتراضات والتقديرات التي لها تأثير جوهري على المبالغ المدرجة في القوائم المالية:

الإستمرارية

اجرت إدارة الجمعية تقييماً لقدرة الجمعية على الإستمرار وفقاً لمبدأ الإستمرارية، ولديها قناعة أن لدى الجمعية الموارد الكافية لإستمرار اعمالها في المستقبل القريب. إضافة إلى ذلك، فإن الإدارة ليس لديها أي شكوك جوهريه حول قدرة الجمعية على الإستمرارية. لذلك فإنه لا يزال يتم إعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الإستمرارية.

تقدير الأعمار الإنتاجية للممتلكات والمعدات والأصول غير الملموسة

تقوم الإدارة بتقدير الأعمار الإنتاجية للممتلكات والآلات والمعدات والأصول غير الملموسة لغرض احتساب الإستهلاك والإطفاء على أساس القسط الثابت على مدى الأعمار الإنتاجية المقدره لها ويتم تحديد هذه التقديرات بعد الأخذ في الإعتبار الإستخدام المتوقع للأصول والتقدم والتلف وتقوم الإدارة بمراجعة القيمة المتبقية والأعمار الإنتاجية سنوياً ويتم تعديل التغيرات في مصروف الإستهلاك في الفترات الحالية والمستقبلية- إن وجدت.

إنخفاض قيمة الأصول غير المالية

تنخفض قيمة الأصول غير المالي عندما تتجاوز القيمة الدفترية للأصل أو الوحدة المنتجة للنقد القيمة القابلة للإسترداد لذلك الأصل أو تلك الوحدة المنتجة للنقد والتي تمثل القيمة العادلة للأصل ناقصاً تكاليف البيع أو قيمته الإستخدامية أيهما أكبر، تقدر القيمة العادلة للأصل من خلال عمليات البيع التي تتم على أساس تجاري بحث لأصول متطابقة أو أسعار سوق لأصول مماثلة يمكن ملاحظتها ناقصاً التكاليف الإضافية لبيع الأصل، أما القيمة الإستخدامية تحسب بناء على القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة للأصل خلال السنوات الخمس المقبلة ولا تشمل تلك التدفقات النقدية المتوقعة أنشطة إعادة الهيكلة التي تكون الجمعية غير ملتزمة للإسترداد هي الأكثر حساسية لمعدل الخصم المستخدم لحساب التدفقات النقدية وكذلك التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة ومعدل النمو المستخدم لأغراض التقدير للقيمة محل الإستخدام.

٢-٣ النقد وما في حكمه

يشتمل على النقد في الصندوق ولدى البنوك والودائع قصيرة الأجل التي تستحق خلال ثلاثة أشهر أو أقل وتخضع لمخاطر غير جوهريه بشأن التغيرات في القيمة.

٣-٣ تصنيف الأصول والخصوم من " متداولة " إلى " غير متداولة "

تقوم الجمعية بإظهار الأصول والخصوم في قائمة المركز المالي على أساس متداول / غير متداول.

تعتبر الأصول متداولة وذلك:

- أ- عندما يتوقع تحققها أو ينوي بيعها أو إستنفاذها خلال دورة العمليات العادية.
- ب- في حالة اقتناؤها بشكل أساسي لأغراض المتاجرة.
- ت- عندما يتوقع تحققها خلال اثني عشر شهراً بعد السنة المالية.
- ث- عندما تكون نقدية وشبه نقدية ما لم تكن هناك قيود على استبدالها أو استخدامها لسداد أية خصوم لمدة لا تقل عن اثني عشر شهراً بعد السنة المالية. تصنف كافة الأصول الأخرى ك"غير متداولة"

٣-٣ تصنيف الأصول والخصوم من " متداولة " إلى " غير متداولة " (تتمة)

تعتبر كافة الخصوم متداولة وذلك:

- أ- عندما يتوقع سدادها خلال دورة العمليات العادية.
- ب- في حال اقتناؤها بشكل أساسي لأغراض المتاجرة.
- ت- عندما تستحق السداد خلال اثني عشر شهراً بعد السنة المالية.
- ث- عند عدم وجود حق غير مشروط لتأجيل سداد الخصوم لمدة لا تقل عن اثني عشر شهراً بعد السنة المالية. تصنف كافة الخصوم الأخرى كـ " غير متداولة " .

٣-٤ الذمم المدينة

يتم إثبات الذمم المدينة بسعر المعاملة. تتم جميع المعاملات على أساس شروط الائتمان العادية. في نهاية كل فترة تقرير يتم مراجعة القيم الدفترية للمدينين التجاريين لتحديد ما إذا كان هناك أي دليل موضوعي على ان المبالغ غير قابلة للإسترداد، وفي تلك الحالة يتم تجنب مخصص ديون مشكوك فيها بناءً على أفضل تقديرات للجمعية.

٣-٥ الممتلكات والألات والمعدات

تظهر الممتلكات والمعدات بالتكلفة بعد خصم الإستهلاكات المتراكمة وأية خسائر انخفاض في قيمتها (إن وجدت) تعتبر مصاريف الإصلاح والصيانة مصاريف إيرادية اما مصاريف التحسينات فتعتبر مصاريف رأسمالية لا يتم احتساب إهلاك للأراضي، ويجري احتساب الإستهلاكات عليها على أساس عمرها الإنتاجي المقدر وذلك بإستعمال طريقة القسط الثابت بإستخدام نسب الإستهلاك السنوية التالية:

البيان	النسبة
أجهزة الاتصال والأمن والحماية	٪١٥
أجهزة الحاسب الآلي وملحقاتها	٪١٥

تتم رسملة التجديدات والتحسينات الرئيسية إذا كانت تزيد من الإنتاجية أو العمر التشغيلي للأصول كما تتم رسملة التكاليف المباشرة. أما الإصلاحات والتحسينات غير الرئيسية فيتم تحميلها كمصاريف عند حدوثها. كما يتم إثبات الربح أو الخسارة الناتجة عن إستبعاد الممتلكات والمعدات والتي تمثل الفرق بين المتحصلات من البيع وصافي القيمة الدفترية لهذه الأصول بتاريخ البيع في قائمة الأنشطة.

٣-٦ الدائنون التجاريون

يتم إثبات الخصوم المالية مبدئياً بسعر المعاملة (بما في ذلك تكاليف المعاملة). الذمم التجارية الدائنة هي التزامات على أساس الشروط الائتمان العادية. تقاس خصوم المحتسبة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية.

٣-٧ الأصول المقيدة وغير المقيدة وأصول الأوقاف

تعد الأصول المقيدة جزء من أصول الجمعية وتخضع لقيود، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الأصول لأغراض محددة (قيود الاستخدام) أو بتوقيت هذا الاستخدام (قيود الوقت) أو قيود مرتبطة بالاستخدام والوقت معا. وقد تكون الأصول المقيدة أصولا متداولة أو استثمارات وأصولا مالية أو أصول ثابتة أو أصول غير ملموسة.

تعد الأصول غير المقيدة جزء من أصول الجمعية ولا تخضع لقيود، وهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية. وقد تكون الأصول غير مقيدة أصولا متداولة أو استثمارات وأصولا مالية أو أصول ثابتة أو أصول غير ملموسة.

تعد أصول الأوقاف جزء من أصول الجمعية، تخضع لقيود دائمة من جانب المتبرع، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام تلك الأصول لأغراض محددة، مع المحافظة عليها واستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل.

٣-٨ الاعتراف بالإيراد

تتمثل موارد الجمعية في رسوم العضوية وعوائد نشاطات الجمعية والصدقات والهبات والتبرعات التي تتلقاها الجمعية من المتبرعين والعوائد الاستثمارية من أموال الجمعية وما يقرر لها من منح حكومية وما يخصص لها من إعانات لدعم البرامج. وتتبع الجمعية أساس الإستحقاق في الإعتراف بالإيراد عندما يتوافر ثلاثة شروط :

- أ- أن تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من اشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية استخدامه في المستقبل.
- ب- أن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.
- ت- أن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.

الإيرادات الأخرى

يتم إدراج الإيرادات الأخرى التي تعتبر عرضية لنموذج نشاط الجمعية كإيرادات حال تحقيقها أو تكبدها. تدرج الإيرادات من ودائع مرابحة لأجل لدى البنوك على اساس العائد الفعلي (إن وجدت)، يتم إثبات إيرادات التبرعات عند تحصيلها.

٣-٩ التبرعات العينية

يتم الإعتراف بالتبرعات العينية بما تتلقاها الجمعية من أصول، ويتم الإحتفاظ بها على أنها مخزون بغرض إعادة بيعها، أو توزيعها على أنها إيرادات في قائمة الأنشطة. وعند إعادة بيعها أو توزيعها، يتم إدراجها على أنها تكلفة بضاعة مباعة أو على أنها مصروفات تحت التبويب الملائم في قائمة الأنشطة بطريقة تعكس الغرض من توزيعها.

يجب الإعتراف بما يُلتنقى من أصول بغرض الاستخدام (مثل مبنى بغرض استخدامه كمقر للمنشأة) على إنه إيراد تبرعات في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الأصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

٣-١٠ المصروفات

يتم تصنيف المصروفات على أساس وظيفي وتتبع الجمعية أساس الإستحقاق في اثبات المصروفات وتتنوع المصروفات في الجمعية ويمكن توزيعها على مجموعات رئيسية:

- أ- مصاريف إدارية، وهي المصروفات التي تصرف لتشغيل الجمعية.
- ب- مصاريف البرامج والأنشطة، وهي مصروفات التي تتكبدها الجمعية لإدارة أنشطتها.
- ت- مصاريف وعوائد الأوقاف، وهي المصروفات الخاصة بالأوقاف للوصول إلى صافي العوائد التي ينبغي توزيعها على المستفيدين من الوقف.

١٠-٣ المصروفات (تتمة)

- ث- مصاريف الاستثمار، وهي المصروفات الإدارية ذات الصلة بالأقسام وبالوحدات المتعلقة بالاستثمار.
- ج- مصاريف الحوكمة، وهي المصروفات الإدارية التي تصرف على مجلس الإدارة.
- ح- مصاريف جمع التبرعات، وهي المصروفات الإدارية التي تصرف لتنمية الموارد المالية للجمعية وأقسام التسويق.

١١-٣ تحويل العملات الأجنبية

يتم تحويل المعاملات بالعملة الأجنبية إلى الريال السعودي بأسعار التحويل السائدة عند إجراء المعاملة. ويتم تحويل الأصول والخصوم المالية بالعملات الأجنبية كما في تاريخ قائمة المركز المالي إلى الريال السعودي بالأسعار السائدة في ذلك التاريخ. إن المكاسب والخسائر الناتجة عن التسديدات أو تحويل العملات الأجنبية يتم أدراجها ضمن قائمة الأنشطة.

١٢-٣ عقود الإيجار

يتم تصنيف عقود الإيجار على أنه عقد إيجار تمويلي إذا كان يحول جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالملكية، ويتم تصنيف عقود الإيجار على أنه عقد إيجار تشغيلي إذا كان لا يحول ما يقارب جميع المخاطر والمنافع الاقتصادية بالملكية. يعتمد تحديد ما إذا كان عقد إيجار تمويلي أو عقد إيجار تشغيلي على مضمون المعاملة وليس على شكل العقد.

١٣-٣ المقاصة

يتم إجراء مقاصة بين مبالغ الموجودات والمطلوبات المالية ويُدْرَج المبلغ الصافي في قائمة المركز المالي فقط عند وجود حق نظامي ملزم إجراء مقاصة لتلك المبالغ المدرجة وكذلك عندما يكون لدى الجمعية نية لتسويتها على أساس الصافي أو بيع الموجودات لتسديد المطلوبات في آن واحد.

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(٤) النقد وما في حكمه
-	٤,٤٦٩,١٠٩	مصرف الراجحي العام
-	٤٥٢,٢٣٣	مصرف الانماء زكاة
-	٤٢٩,٠١٩	مصرف الانماء اوقاف
٦٦٠,١١٠	٢٠٤,٣٢٠	مصرف الانماء العام
-	٤٢,٢١٣	مصرف الانماء الحوار الالكتروني
-	٧,٧٢٨	مصرف الانماء اكااديمية المسلم الجديد
-	٣,٨٩٥	مصرف الانماء اكااديمية رسل السلام
٦٦٠,١١٠	٥,٦٠٨,٥١٧	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(٥) أرصدة مدينة اخرى
٧٠	٨٤٥,٧٧٩	امانات ضريبة القيمة المضافة
-	٣٧,٦٩٢	ذمم الموظفين
٧٠	٨٨٣,٤٧٢	

(٦) ممتلكات والألات والمعدات - بالصافي

الإجمالي	أجهزة الحاسب الآلي وملحقاتها	أجهزة الاتصال والأمن والحماية	التكلفة
-	-	-	الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م
١٧,٥٤٧	١٢,٧٩٧	٤,٧٥٠	الإضافات
١٧,٥٤٧	١٢,٧٩٧	٤,٧٥٠	الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
-	-	-	<u>مجمع الاستهلاك</u>
١,٩٨٢	١,٤٩٦	٤٨٦	الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م
١,٩٨٢	١,٤٩٦	٤٨٦	الإضافات
١٥,٥٦٤	١١,٣٠٠	٤,٢٦٤	الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
-	-	-	<u>القيمة الدفترية</u>
-	-	-	الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(٧) أرصدة دائنة أخرى
-	١٠٠,٤٣٥	الموردين
٧.٢	-	مستحقات الموظفين
٧.٢	١٠٠,٤٣٥	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(٨) مصروفات مستحقة
١٠,٢٥٠	١,٨٩٧	تأمينات اجتماعية مستحقة
١٢٤,١١٧	-	رواتب واجور مستحقة
١٠,٠٠٠	-	ايجارات مستحقة
١٤٤,٣٦٧	١,٨٩٧	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(٩) مخصص منافع الموظفين
-	-	رصيد بداية السنة
-	٧,١١٢	المكون خلال السنة
-	-	المسدد خلال السنة
-	٧,١١٢	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(١٠) صافي الأصول المقيدة
٢٦٣,٥٠٠	٢,٠٥٧,٥٩٤	الحوار الإلكتروني
-	١,٠٦٥,٧٩٣	الزكاة
-	١٤٧,٦٠٣	أكاديمية رسل السلام
١٦٠,٠٠٠	٩٧,٠٠٠	بشراً رسولاً
٩٠,٠٠٠	٥,٤٩٤	الإعلام والإنتاج
-	-	أكاديمية المسلم الجديد
٥١٣,٥٠٠	٣,٣٧٣,٤٨٤	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(١١) صافي أصول الاوقاف
-	٢,٥٦٣,٥٢٦	تبرعات لشراء او بناء اوقاف
-	٢,٥٦٣,٥٢٦	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(١٢) تبرعات نقدية مقيدة
-	٥,١٦٦,٤٥٤	تبرعات الحوار الالكتروني
-	٦٥٠,٥٣٨	تبرعات اكاديمية رسل السلام
-	٥٥٧,٣٧٦	تبرعات اكاديمية المسلم الجديد
-	٨٥,٠٠٠	تبرعات الاعلام والانتاج
-	٦,٤٥٩,٣٦٨	

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(١٣) تبرعات الزكاة
-	٥٩٩,٩١٦	الحوار الالكتروني
-	٣٨١,٣٧٠	الزكاة العام
-	٨٤,٥٠٦	اكاديمية المسلم الجديد
-	١,٠٦٥,٧٩٣	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(١٤) مصروفات الحوكمة
-	١,٣٢٠	تكاليف مهنية واستشارات
-	٢٨٨	مستهلكات
-	١,٦٠٨	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(١٥) مصروفات جمع الأموال
-	٣٦٦,٤٣١	تكاليف تشغيلية اخرى
٦٥,٩٨٧	٢٣١,٩٦٢	الرواتب والاجور النقدية
-	٧٦,٣٧٨	مزايا زحوافز
١٨,١٨٠	٤٥,٨٦٠	بدلات
-	٣٦,٩٢٨	المنافع والخدمات والتامين
-	٥,٨٨٠	التامينات الاجتماعية
-	١,١١٦	مستهلكات
٨٤,١٦٧	٧٦٤,٥٥٤	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(١٦) تكاليف تشغيلية محملة على النشاط
-	١٣٧,١٨٣	مصروفات اخرى
-	١٢٩,٦٣٠	منافع وخدمات وتامين
-	٧٦,٠٣٦	تكاليف تشغيلية اخرى
-	٤,٧٨٠	الصيانة والإصلاح
-	١,٠٠٠	مزايا وحوافز
-	٣٤٨,٦٣٠	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(١٧) مصروفات البرامج والأنشطة
-	٢,٧٧٤,٨٠٤	مصروفات الحوار الالكتروني
-	١,١٥٤,٩٣٢	مصروفات اكاديمية المسلم الجديد
-	٥٠٢,٩٣٥	مصروفات رسل السلام
-	١٦٩,٥٠٦	مصروفات الانتاج والاعلام .
-	٦٣,٠٠٠	مصروفات بشراً رسولاً
-	٤,٦٦٥,١٧٦	

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(١٨) مصروفات عمومية وإدارية
٥٠,٢٠٠	٤٢٦,٢٣٤	الرواتب والاجور وما في حكمها
-	٣٠٤,٥١٠	تكاليف تشغيلية أخرى
-	١٨٨,٨٥٨	التأمين الطبي
-	٥٧,٨١٣	مزايا وحوافز
-	٣٤,١٨٨	التأمينات الاجتماعية
-	١٣,٩٠٠	تكاليف مهنية وإستشارات
١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	الايجازات
-	٧,١١٢	تعويضات نهاية الخدمة
-	٢,٨٥١	مستلزمات مكتبية ومطبوعات
-	٢,٥٦٣	الكهرباء
-	١,٨٩١	الهاتف والفاكس والانترنت والبريد
-	٦٤٥	الضيافة
-	٣٢٩	الشحن والتحميل والتنزيل
-	٥٠	الصيانة والاصلاح
٦٣٢	٢٥	أخرى
<u>٦٠,٨٣٢</u>	<u>١,٠٥٠,٩٦٨</u>	

